



جمعية السقيا
بسبت العلايه

آلية استخدام العوائد من الاستثمارات



آلية تخصيص عوائد الأوقاف لدعم المشاريع والبرامج

الهدف

- ضمان توجيه العوائد الناتجة من الأوقاف المملوكة للجمعية لدعم المشاريع والبرامج بما يخدم رسالة الجمعية في تنمية المجتمع واستدامة أنشطتها.
- الالتزام بلوائح المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي ونظام الجمعيات في إدارة واستثمار الأوقاف.

المبادئ العامة

١. الالتزام بالأهداف: تُصرف عوائد الأوقاف في المشاريع والبرامج المتوافقة مع لائحة الجمعية الأساسية وأغراض الوقف.
٢. الشفافية: توثيق جميع إجراءات التخصيص والمصروفات واعتمادها من مجلس الإدارة.
٣. الاستدامة: تخصيص نسبة من العوائد لإعادة استثمار الوقف أو تعزيز قيمته السوقية.
٤. الأولوية: دعم البرامج الأكثر أثرًا في خدمة المستفيدين وخاصة برامج تحفيظ القرآن والأنشطة التعليمية.

خطوات تخصيص العوائد

الخطوة	الوصف	الجهة المسؤولة	التوقيت
١	إعداد تقرير بالعوائد المحققة من الأوقاف (ربع سنوي/سنوي)	الإدارة المالية	نهاية كل ربع سنة
٢	تحديد النسبة المخصصة لكل مجال (برامج - مشاريع - احتياطي - إعادة استثمار)	لجنة الأوقاف أو اللجنة المالية	بعد اعتماد القوائم المالية
٣	عرض خطة التخصيص على مجلس الإدارة للاعتماد	لجنة الأوقاف + المدير التنفيذي	اجتماع مجلس الإدارة
٤	تحويل المبالغ المخصصة إلى حسابات البرامج/المشاريع	الإدارة المالية	خلال أسبوع من الاعتماد
٥	متابعة الصرف والتأكد من مطابقة الاستخدام للخطة	الإدارة التنفيذية + اللجنة المالية	مستمر
٦	رفع تقرير لمجلس الإدارة عن أثر العوائد على البرامج	المدير التنفيذي	ربع سنوي



نسب التخصيص المقترحة

البند	النسبة من صافي العوائد	الملاحظات
دعم وتمويل برامج التحفيظ والمشاريع الحالية	٥٠٪	تشمل الحلقات القرآنية والأنشطة التعليمية القائمة
تطوير مشاريع جديدة	٢٠٪	مثل إنشاء مجمع قرآني أو مبادرات جديدة وفق الحاجة
إعادة استثمار	٢٠٪	لتطوير الأوقاف القائمة أو شراء أوقاف جديدة
احتياطي مالي للطوارئ	١٠٪	لمواجهة المخاطر أو النقص في التمويل

الرقابة والتقارير

- إعداد تقارير مالية وتشغيلية توضح:
 - حجم العوائد المخصصة.
 - المشاريع والبرامج المستفيدة.
 - نسبة الصرف الفعلي مقارنة بالمخصصات.
- عرض التقرير على مجلس الإدارة واعتماده.
- إدراج النتائج ضمن التقرير السنوي المقدم للمركز الوطني.

ملاحظات تنظيمية

- أي تعديل في نسب التخصيص أو آلية الصرف يتم بمحضر مجلس إدارة.
- لا يجوز توجيه عوائد الأوقاف لأنشطة أو مصروفات تخالف أغراض الوقف أو النظام.



أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	طلال محمد سويعد القرني	الرئيس	
٢	علي ضيف الله محمد القرني	نائب الرئيس	
٣	عبد الله حمود سعد القرني	عضو	
٤	علي شعلان صالح القرني	عضو	
٥	علي محسن احمد القرني	عضو	

